[300] لكل ركعة تكبيرة حيثما توجه فهذه وجوه صلاة الخوف. وصلاة الحيرة على ثلاثة أوجه فوجه منها هو الرجل يكون في مفازة ولا يعرف القبلة يصلي إلى أربع جوانب، والوجه الثاني من فاتته صلاة ولم يعلم أي صلاة هي فانه يجب أن يصلي ثلاث ركعات، وأربع ركعات، وركعتين، فان كانت التي فاتته العشاء فقد قضاها، وإن كانت الظهر فقد قضاها، وإن كانت العصر فقد قضاها، وإن كانت الفجر فقد قضاها وكذا المغرب، ومن كان عليه ثوبان فأصاب أحدهما بول أو قذر أو جنابة ولم يدر أي الثوبين أصاب القذر فانه يصلي في هذا وهذا فإذا وجد الماء غسلهما جميعا. وصلاة الكسوف عشر ركعات بأربع سجدات، وصلاة العيدين ركعتان وصلاة الاستسقاء، وصلاة من يخوض الماء وتحضره الصلاة ولا يقدر أن يخرج من الماء يومي إيماء، وصلاة العريان يقعد منقبضا ويومي بالركوع والسجود، وإنما يكون سجوده أخفض من ركوعه، وصلاة الجنايز.
بيان: لعله عد الكسوفين والعيدين كلا منهما اثنتين، وفي بعض النسخ تسعة عشر، فعد الكسوف أربعا باضاف الزلزلة والآيات. 29 - الهداية: الصلاة في اليوم والليلة إحدى وخمسون ركعة الفريضة منها سبعة عشر ركعة، وما سوى ذلك سنة ونافلة، فأما الفريضة فالظهر أربع ركعات، والعصر أربع ركعات، والمغرب ثلاث ركعات، والعشاء الآخرة أربع ركعات، والغداة ركعتان وأما السنة والنافلة فأربع وثلاثون ركعة منها نافلة الظهر ستة عشر ركعة ثمان قبل الظهر، وثمان بعدها قبل العصر، ونافلة المغرب أربع ركعات وبعد العشاء الآخرة ركعتان من جلوس تعدان بركعة، فان حدث بالرجل حدث قبل أن يبلغ آخر الليل فيصلي الوتر يكون قد مضى على الوتر، وصلاة الليل ثمان ركعات، والشفع ركعتان، والوتر ركعة، وركعتا الفجر فهذه أربع و